



ظلم مُبرمج

المراقبة والتمييز في نظام الرعاية الحكومية المؤتمت في الدنمارك



منظمة العفو
الدولية

منظمة العفو الدولية هي حركة تضم 10 ملايين شخص، تعمل على استنهاض مشاعر التعاطف الإنساني لدى كل شخص، وتقوم بحملات من أجل التغيير حتى نتمكن جميعاً من التمتع بحقوقنا الإنسانية.

وتتمثل رؤيتنا في عالم يفي فيه من هم في السلطة بوعودهم ويحترمون القانون الدولي، ويخضعون للمساءلة.

نحن مستقلون عن أي حكومة أو عقيدة سياسية أو مصلحة اقتصادية أو دين، ويتم تمويلنا بشكل أساسي من قبل أعضائنا والتبرعات الفردية. ونؤمن أن العمل بالتضامن والتعاطف مع الناس في كل مكان يمكن أن يغير مجتمعاتنا نحو الأفضل.



صورة الغلاف: © أرسو

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2024
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسب المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجتزاء في المادة أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode>

لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:

www.amnesty.org/ar

وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.

الطبعة الأولى 2024

الناشر: منظمة العفو الدولية، شركة محدودة
Peter Benenson House, 1 Easton Street
London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: EUR 18/8738/2024

اللغة الأصلية: الإنكليزية



منظمة العفو
الدولية

amnesty.org/ar

ملخص تنفيذي

تنال الدنمارك إشادة بفضل نظام الرعاية الاجتماعية الحكومية لديها الذي يتيح شبكة أمان اجتماعي كافية لسكانها، مع تخصيص الحكومة لـ 26% من الناتج المحلي الإجمالي للإنفاق على إعانات الرعاية الاجتماعية. ومع تصاعد وتيرة الرقمنة، رسخت الدنمارك لنفسها مكانةً جعلتها نموذجًا يُحتذى به في أنظمة الرعاية الاجتماعية الرقمية، وكثيرًا ما يُنظر إليها على أنها رائدة الرقمنة في أوروبا. فقام التحول الذي شهدته البلاد إلى نظام الرعاية الحكومية الرقمية على جهود الحكومة في سبيل تبسيط المهام الإدارية وتعزيز الفعالية والكفاءة في تقديم خدمات الرعاية وغيرها من الخدمات العامة الأساسية. ولكن في الواقع، يفرض التحول في الدنمارك إلى نظام الرعاية الرقمية مخاطر على حقوق الإنسان ويُعرض متلقي إعانات الضمان الاجتماعي للانتهاكات.

يتناول هذا التقرير النتائج التي خلصت إليها منظمة العفو الدولية في بحثها بشأن نظام الإعانات الاجتماعية في الدنمارك، والتي تضمنت استخدام الحكومة الدنماركية لخوارزميات مكافحة الاحتيال للاسترشاد بها في توزيع الإعانات الاجتماعية عن طريق هيئة عامة، وهي الهيئة الدنماركية لصرف مدفوعات الرعاية الاجتماعية، (هيئة ويديبتالينغ دنمارك) (Udbetaling Danmark)، وشركة أربيدسماركيدبتس تيلغاسبينشن للمعاشات التكميلية (شركة إيه تي بي) (Arbejdsmarkedets Tillægspension)، وهي شركة مُكلفة من الحكومة الدنماركية بإدارة الإعانات الاجتماعية نيابةً عن الهيئة.

في 2012، كانت الحكومة الدنماركية قد أنشأت هيئة ويديبتالينغ دنمارك عبر إصدار قانون الهيئة الدنماركية لصرف مدفوعات الرعاية الاجتماعية (قانون ويديبتالينغ دنمارك) بهدف التنظيم المركزي لمهام صرف إعانات الرعاية التي كانت تُشرف عليها البلديات، بما في ذلك بدلات إعالة الأطفال، ومستحقات المعاشات التقاعدية، وإعانات السكن، وإعانات البطالة، ومستحقات الإجازات المرضية وإجازات الولادة التي تُقدّم عبر نظام الرعاية الحكومية. وأسست هيئة ويديبتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي وحدة بيانات مشتركة مُكلفة بتطوير خوارزميات قائمة على البيانات لمكافحة الاحتيال، بالتعاون مع شركات خاصة، كما يُزعم بهدف تحديد الطلبات الاحتيالية المُقدّمة للحصول على الإعانات الاجتماعية وإحالة مُقدّميها لمزيد من التحقيقات. وتعمل وحدة البيانات المشتركة على الربط بين أو دمج البيانات الشخصية لملايين السكان الدنماركيين، الواردة من السجلات (قواعد البيانات العامة) والتي تحتوي على معلومات حول متلقي الإعانات وأفراد أسرهم أو الأفراد الآخرين الذين يعيشون في منازل الأسر. وتشتمل هذه المعلومات، على سبيل المثال لا الحصر، مكان إقامتهم وتنقلاتهم في مكان الإقامة، وصفة المواطنة الخاصة بهم، ومكان ولادتهم، وعلاقاتهم وظروفهم الأسرية، وترتيبات سكنهم، ومستوى مبانى إقامتهم، ووظائفهم أو حالتهم الوظيفية، ودخلهم، ووضعهم الضريبي، وحالتهم الصحية، ومؤهلاتهم التعليمية. وتستخدم هيئة ويديبتالينغ دنمارك نماذج تصنيف (تُحلل فيها جوانب شخصيات الأفراد وسلوكياتهم واهتماماتهم وعاداتهم لاستخلاص تنبؤات أو اتخاذ قرارات بشأنهم) في تحليل هذه البيانات لتحديد افتراضًا الأشخاص الذين يُحتمل بشكل كبير أن يتلقوا الإعانات بالاحتيال، وإحالتهم لمزيد من التحقيقات. ويُصدر هذه النماذج "قائمة تساؤلات" بشأن الأشخاص الذين، حسب ما يُزعم، يُحتمل بشكل كبير (بناءً على الحسابات الإحصائية) أنهم يتلقون إعانات بممارسة الاحتيال أو عن طريق الخطأ. وورد أن الهيئة تستخدم نحو 60 نموذجًا مختلفًا من نماذج الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي، منذ 2019، لتحديد الأفراد الذين يُعتقد بشكل كبير أنهم قد يتلقون الإعانات بممارسة الاحتيال.

على الرغم من أن استخدام التكنولوجيا في القطاع العام يُقدّم غالبًا على أنه حل موضوعي لا يشوبه أي تحيز، فإنه يستحيل فعليًا تطوير تكنولوجيا حيادية القيمة؛ إذ ستعكس طبيعتها القوانين والقواعد والأعراف وأنماط الانطباعات والاتجاهات والسلوكيات المترسخة في البيئات التي تطورت فيها. وكثيرًا ما تحفز هذه التكنولوجيا، عند استخدامها في سياق القطاع العام، وتحديدًا في سياق أغراض الكشف عن الاحتيال، ممارسة التمييز بحق الأفراد المنتمين لجماعات معينة بناءً على عرقهم أو أصلهم الإثني أو دينهم أو وضعهم المتعلق بالهجرة أو دخلهم أو نوعهم الاجتماعي أو إعاقاتهم أو عمرهم.

ويُحدّد ويستقصي هذا التقرير كيف يؤثر استخدام خوارزميات هيئة ويديبتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي للكشف عن حالات الاحتيال في توزيع الإعانات الاجتماعية تأثيرًا سلبيًا على الحقوق الإنسانية لمتلقي إعانات الضمان الاجتماعي، بما فيها حقوقهم في الخصوصية والمساواة وعدم التمييز والكرامة والضمان الاجتماعي والانتصاف.

يُبين التقرير أيضًا كيف يتعرض متلقو الإعانات الاجتماعية للمراقبة الجماعية باستخدام آليات المراقبة التقليدية والرقمية. ويُسلط التقرير الضوء على الآثار التمييزية التي تترتب على استخدام هيئة ويديبتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي للأنظمة الخوارزمية في

أغراض الكشف عن الاحتيال، وخلصت منظمة العفو الدولية في بحثها إلى أن هذه الآثار التمييزية تقع في ظل وجود هياكل وأنظمة تمييزية أو غير متكافئة في المؤسسات المجتمعية الدنماركية، وفي ظل قوانين وقواعد وأعراف وأنماط انطباعات واتجاهات وسلوكيات مُعادية في الدنمارك تترتب عليها المعاملة "الأخيرة" أو التفرقة بين جماعات معينة والتشجيع على ذلك. ولا تحفز هذه الممارسات على التمييز تجاه الجماعات المهمشة فحسب، بل تتيح المجال أيضاً للمراقبة الجماعية لجميع فئات السكان على وجه العموم.

إضافةً إلى ذلك، يُوضّح التقرير كيف يتسبب استخدام هيئة ويديتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي للتكنولوجيا والرقمنة في حرمان الجماعات المهمشة من الاستفادة من نظام الإعانات الاجتماعية وفي إدراج جماعات أخرى في النظام على نحو يضر بها أو الإدراج القسري لجماعات لا ترغب في ذلك.

التزامات الدنمارك بشأن حقوق الإنسان

بموجب مختلف الصكوك القانونية الدولية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان وقانون ومعايير الاتحاد الأوروبي والقوانين والسياسات الوطنية، يقع على عاتق الدنمارك التزام تجاه احترام وحماية الحقوق في الخصوصية وحماية البيانات وحرية التعبير والمساواة وعدم التمييز والضمان الاجتماعي، من بين حقوق أخرى. وتحمل أيضاً مسؤوليات خاصة تجاه احترام وحماية الحقوق الإنسانية للأطفال والنساء وأفراد مجتمع الميم وذوي الإعاقة وكبار السن. ويقع على عاتقها أيضاً التزام بضمان مراعاة الشفافية وإحفاق المساءلة وإعمال الحق في الانتصاف. وأخيراً، تتحمل الشركات الكبرى المسؤولية تجاه احترام حقوق الإنسان في جميع أنشطتها التجارية، ويقع على عاتق الدول التزام تجاه حماية الأشخاص من انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها أطراف ثالثة، بما في ذلك المؤسسات التجارية، داخل أراضيها و/أو نطاقات ولايتها.

"كشف الخبايا": رصد ومراقبة المتقدمين للحصول على الإعانات ومتلقيها وصلاتهم

خلصت منظمة العفو الدولية في بحثها إلى أن الحكومة الدنماركية نفذت تشريعات تنتهك الخصوصية وتجزئ جمع البيانات من السكان الذين يتلقون الإعانات وأفراد منازلهم، دون موافقتهم، لأغراض مراقبة شعبيها كي تكافح الاحتيال. وتجزئ هذه القوانين لهيئة ويديتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي والبلديات استخلاص البيانات الشخصية الخاصة بمتلقي الإعانات الاجتماعية ومعالجتها على مستوى جماعي وتُنظّم هذه العمليات لأغراض الكشف عن الاحتيال، وتتضمن قوانين بشأن دمج قواعد البيانات الحكومية واستخدام خوارزميات مكافحة الاحتيال مع بيانات هذه القواعد، وبشأن الاستخدام غير المُنظّم لوسائل التواصل الاجتماعي والاستخدام المُفصّل عنه لبيانات الموقع الجغرافي في التحقيقات بشأن حالات الاحتيال.

وخلصنا في بحثنا إلى أن جمع كميات كبيرة من البيانات الشخصية التي تحتوي عليها قواعد البيانات الحكومية ودمجها قد أُرغما فعلياً متلقي الإعانات الاجتماعية على التخلي عن حقهم في الخصوصية وحماية البيانات لكي يمارسوا حقهم في الضمان الاجتماعي وغيره من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

إن عمليات جمع ومعالجة هذه الكميات الكبيرة من البيانات -التي تتضمن بيانات حساسة ذات خصائص شخصية يمكنها الكشف عن عرق الشخص وأصله الإثني وحالته الصحية وإعاقة وميوله الجنسية- وكذلك التنظيم المركزي لقواعد البيانات أو قابليتها للتشغيل البيني لإجراء التحقيقات بشأن الاحتيال دون موافقة السكان، واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تُشكّل كلها أساليب شديدة الانتهاك للخصوصية وغير متناسبة عند استخدامها للكشف عن الاحتيال، علاوةً على ذلك، تُعدّ الجدوى من هذه الأساليب موضع تساؤل. ويتعين على السلطات العمل على التوصل إلى سبل أقل انتهاكاً للخصوصية في الكشف عن الاحتيال وتجتاز اختبارات الضرورة والتناسب التي يحددها القانون الدولي لحقوق الإنسان.

يخضع المتقدمون للحصول على الإعانات وملتقوها أيضاً لأساليب وأشكال "تقليدية" أو "تناظرية" من المراقبة والرصد لأغراض الكشف عن الاحتيال. ويستمر استخدام هذه الأساليب والأشكال التناظرية من المراقبة والرصد إلى جانب خوارزميات مكافحة الاحتيال. وتتضمن هذه الأساليب والأشكال إجراء البلديات لإعادة تقييم استحقاقية الأشخاص على نحو متواصل، وتقديم الهيئات العامة الأخرى، بما فيها الهيئات المعنية بالضرائب والشرطة، لجلالات أو تقارير بشأن مكافحة الاحتيال وتقديم أفراد مجهولي الهوية من العامة لبلديات بشأن حالات الاحتيال. وتتعارض ممارسة الأقران من السكان والبلديات والهيئات العامة الأخرى للمراقبة والرصد على هذا النطاق الواسع مع حقوق المتقدمين للحصول على الإعانات وملتقيها في الخصوصية والكرامة الإنسانية والضمان الاجتماعي وثقّيدتها، ما يزيد من فداحة انتهاكات حقوق الإنسان التي تتيحها هذه الأساليب والأشكال الرقمية والتناظرية المراقبة.

وترتّب على هذه الأساليب والأشكال التناظرية من الرصد والمراقبة، عند استخدامها جنباً إلى جنب مع أساليب التدقيق الرقمي واسعة النطاق، إيجاد نظام مراقبة ذي مآرب خبيثة. ويلحق بمتلقي الإعانات آثار سلبية على صحتهم العقلية بسبب مراقبتهم على نحو متواصل؛ إذ يصيهم التوتر والقلق الشديدين.

التمييز الهيكلي والخطر المتصاعد للتمييز الناجم عن استخدام الخوارزميات

في حالة الدنمارك، يحيط بنظام الإعانات الاجتماعية بيئة تسودها بالفعل العدائية تجاه طالبي اللجوء والأشخاص الذين يُمتَحون صفة اللجوء في الدنمارك والمهاجرين والمجتمعات المُصنَّفة عرقياً، ما قد يحفز على ممارسة التمييز تجاه هذه المجموعات بناءً على عرقها وأصلها الإثني ودينها.

ويظهر هذا التمييز في تباين توزيع إعانات إعالة الطفل غير التشاركية على الأشخاص الذين يُمتَحون صفة اللجوء في الدنمارك. إن فرض الحكومة الدنماركية لمتطلبات إقامة مُبالغ فيها وغير متناسبة، واستغراقها وقتاً طويلاً، على المتقدمين للحصول على إعانات إعالة الطفل، يخلق أثاراً تمييزية على أصحاب صفة اللجوء في الدنمارك، لا سيما الوافدين من بلدان مثل سوريا وأفغانستان ولبنان والعراق. ويضع ذلك قيوداً على حقهم في الحصول على كامل إعانات إعالة الطفل، التي تُعد إعانات غير تشاركية، على قدم المساواة مع المجموعات الأخرى، وفقاً لما ينص عليه قانون حقوق الإنسان. ويؤثر عدم توفر السبل للحصول على كامل إعانات إعالة الطفل سلباً على قدرة الوالدين على تلبية الاحتياجات الأساسية لأطفالهم. ويتفاقم الأمر مع عدم قدرة الوالدين من المهاجرين واللاجئين في أغلب الأحوال على دخول سوق العمل، عند وفودهم إلى الدنمارك بسبب حواجز اللغة وعدم تمثُّعهم بمعرفة سياق العمل ذي الصلة أو بشبكة معارف داخل الدنمارك.

وخلصت منظمة العفو الدولية في بحثها أيضاً إلى أن التمييز الذي يُمارَس بواسطة خوارزميات هيئة وبيدبالتينغ دنمارك وشركة إيه تي بي، في جوهره، يأتي في ظل هياكل المجتمع الدنماركي وأنظمتهم وقوانينهم وقواعدهم ومؤسساتهم وأعرافهم وقيمهم التي يشوبها عدم المساواة. وتُعد هذه الهياكل والأنظمة التمييزية مترسخة في تصميم النماذج الخوارزمية لوبيدبالتينغ دنمارك وإيه تي بي، وتتيح المجال لتصنيف الأفراد في فئات محددة والترويج لهذا التصنيف بناءً على الاختلافات أو التفرقة "الأخرية". على وجه التحديد، قد تقع آثار تمييزية، في الواقع الفعلي، من جراء القوانين والقواعد والأعراف وأنماط الانطباعات والاتجاهات التي وضعتها أو رسختها أو كونتها المجموعات المهيمنة في الدنمارك، وإن كانت تبدو حيادية أو لا تُفرق بين مختلف الأعراق.

وتبيّن لمنظمة العفو الدولية أن استخدام هيئة وبيدبالتينغ دنمارك وشركة إيه تي بي لخوارزميات مكافحة الاحتيال في تحديد المتقدمين للحصول على الإعانات الاجتماعية ومنتقليها الذين تُحتَمَل ممارستهم للاحتيال قد يُعرِّض الجماعات المهمشة بالفعل للاستهداف على نحو خطير وغير متناسب. وقد صنفت الهيئة والشركة الأفراد من هذه الجماعات ضمن فئة "الأخرين" في المجتمع الدنماركي؛ نظراً إلى ترتيباتهم المعيشية أو الأسرية المختلفة أو "غير المألوفة" أو "الصلوات الأجنبية". وقد أوجدت السلطات الدنماركية تصنيفاً للجماعات المهمشة باعتبارها فئات يُحتَمَل بصورة أكبر أن يمارس أفرادها الاحتيال أو باعتبارها فئات غير مستحقة للإعانات، وقد يُبلغ عن أفرادها للاشتباه في ممارستهم الاحتيال بسبب ترتيباتهم الأسرية والمعيشية وصلاتهم الأجنبية. وتعد هذه خصائص أو متغيرات يمكن اعتبارها بيانات بديلة للاستدلال على عرق الشخص ووضعها المتعلقة بالهجرة ووضعها الاجتماعي والاقتصادي، كما يمكن أن تحفز على ممارسة التمييز تجاه الأشخاص الذين يتسمون بهذه الخصائص.

وتبيّن لمنظمة العفو الدولية أن تصنيف الأفراد باعتبارهم "أخرين" أو بناءً على اختلافهم قد يُعرِّض الفئات منخفضة الدخل والجماعات المُصنَّفة عرقياً والمهاجرين واللاجئين والأقليات الإثنية وذوي الإعاقة وكبار السن للتمييز، سواءً على نحو مباشر أو غير مباشر. ويتربط على ذلك نتائج ذات أثر عقابي على هذه الفئات، بسبب انتهاك حقها في المعاملة على قدم المساواة وعدم التمييز، في حين أنها قد تتعرض أيضاً للحرمان من حقها في الضمان الاجتماعي.

الأنماط غير المألوفة لظروف الأسر والمعيشة والإقامة

يُعد من أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها نماذج هيئة وبيدبالتينغ دنمارك وشركة إيه تي بي لمكافحة الاحتيال تحديد الأنماط أو الترتيبات المعيشية "غير المألوفة" أو "غير العادية"، أي العلاقات غير العادية أو الأنماط غير المألوفة لظروف الإقامة، واعتبارها مؤشراً على ارتكاب الاحتيال، ما يقتضي المزيد من التحقيق. وعلى الرغم من أنه لا يُحدّد بوضوح في القانون ما قد يُشكّل ترتيبات "غير عادية" أو "غير مألوفة"، مما يتيح المجال لاتخاذ قرارات تعسفية، تستخدم الخوارزميات معلومات مثل حجم منزل الأسرة وتكوين السكن المشترك والأدلة على المشاركة في السكن، وقد صُمِّمت للعثور على "الإحصائيات الاستثنائية"، أي حالات المستفيدين الذين تحيد ظروفهم بشكل كافٍ عن "الظروف المعتادة". وقد يؤدي استخدام الخوارزميات إلى التمييز ضد بعض الفئات من الأفراد استناداً إلى عرقهم وأصلهم الإثني وطبقتهم وحالتهم الاجتماعية؛ إذ يدخل في صميم نماذج هذه الخوارزميات أعراف اجتماعية تعكس منظور الجماعات الشائعة في الدنمارك لطبيعة الأسرة أو ظروف المعيشة. ولا يدخل ضمن اعتبارات هذه النماذج العوامل السياقية مثل أوجه عدم المساواة القائمة في المجتمع الدنماركي، بما فيها أوجه عدم المساواة بين الطبقات الاجتماعية وعدم المساواة القائمة على الإعاقة، واختلاف وتطور الأعراف الثقافية أو الاختلافات بين الجماعات التي تحدد ترتيباتها المعيشية وتكوين منازل الأسر التي تنتمي إليها. ويتربط على عدم أخذ العوامل السياقية ذات الصلة ضمن الاعتبارات، مثل أوجه عدم المساواة القائمة في المجتمع واختلاف وتطور الأعراف الثقافية، استخدام تلك النماذج في استهداف الفئات منخفضة الدخل وذوي الإعاقة والأفراد المُصنَّفين عرقياً والمهاجرين وكبار السن على نحو غير متناسب. ومن ثم، يتعين على هيئة وبيدبالتينغ دنمارك وشركة إيه تي بي إعادة النظر في سياسات الكشف عن الاحتيال فيما يخص استخدام البيانات المتعلقة بالأنماط "غير المألوفة" لظروف الإقامة ومنازل الأسر والظروف الأسرية.

الصّلات أو العلاقات الأجنبيّة

إضافةً إلى تحديد الأنماط غير المألوفة لتكوين منازل الأسر، خلصت منظمة العفو الدولية إلى أن هيئة ويديتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي تستخدمان المدخلات المتعلقة بـ "الصّلات الأجنبيّة" ضمن نماذجهما الخوارزمية، ولا سيما ضمن نظامي صرف المعاشات التقاعدية وإعانات إعالة الطفل. ويرجع ذلك إلى بواعث قلق الهيئة والشركة حيال احتمالية إقامة متلقي الإعانات الاجتماعية خارج البلاد دون إبلاغ الهيئة وحصولهم على مستحقات الرعاية بغير وجه حق. وتستخدم الهيئة والشركة، في محاولتهما لمكافحة مثل هذه الحالات، خوارزمية تُسمى بخوارزمية نموذج "الصّلات الخارجيّة" (Model Abroad).

وتُصدر خوارزمية نموذج "الصّلات الخارجيّة" سجلاً بـ "الصّلات الأجنبيّة" للمستفيدين بإعداد مقياس نسبي لمدى "الصلة الوثيقة" للشخص ببلد ما. ولم يرد في الوثائق التي أتيحت استجابةً للطلب المُقدّم بموجب حرية تداول المعلومات إلا معلومات جزئية حول مدخلات النموذج وبعض حالات الاستخدام. على الرغم من أنه يُشار إلى أن بيانات "الصّلات الأجنبيّة" لا تُستخدَم مباشرةً في تحديد حالات الاحتيال المحتملة، فإنها تُستخدَم لتفكيح نتائج البحث عن الحالات التي قد تستهدفها الهيئة لإحالتها إلى التحقيقات بشأن الاحتيال؛ وبالتالي، فإنها تُعدّ فعلياً أحد المؤشرات المُستخدَمة في تحديد الحالات. وعلى وجه التحديد، تُستخدَم مخرجات النموذج في تحديد فئات المستفيدين ممن يُعتبر أنه تربطهم "درجة متوسطة أو عالية من العلاقات الوثيقة" بالبلدان خارج المنطقة الاقتصادية الأوروبية ويخضع الأفراد من هذه الفئات لمزيد من التحقيق بشأن الاحتيال باعتبارهم أوائل المُشتبه بهم. وبشكل ذلك مقياساً نسبياً، ما يعني أنه يجري تحديد "الدرجة المتوسطة أو العالية من العلاقات الوثيقة" مقارنةً بالمستفيدين الآخرين من الضمان الاجتماعي، وليس وفقاً لمعايير موضوعية. في الوقت نفسه، يؤكد ذلك أن الخوارزمية مُصمّمة على نحو يتيح تقييم المستفيدين بناءً على "العرف" السائد أو في ضوء منظور الجماعات الشائعة في الدنمارك، ويؤكد مدى الحاجة إلى قدر أكبر من الشفافية؛ إذ إن الخوارزمية والمُخرَج ليسا سوى مقياس ذاتي الإنشاء (بدلاً من أن يكون مقياساً موضوعياً بناءً على ما يُستخلص من الدراسات الأكاديمية التي يتحقق مجموعة من الخبراء من صحتها من الناحية الإحصائية).

وتستعين هيئة ويديتالينغ دنمارك بالبيانات التي تجمعها وحدة البيانات المشتركة الخارجية حول إقامة السكان في بلدان أجنبية وحركة دخولهم وخروجهم من البلاد وحالتهم الاجتماعية وعدد أطفالهم والعقارات أو المركبات التي يملكونها في الخارج والإعانات الاجتماعية التي يتلقونها، وذلك لاستخدامها ضمن الخوارزمية. ويُستهدف باستخدام معيار الجنسية والمعايير الأخرى المتعلقة بالصّلات الأجنبيّة الأفراد الوافدون من بلدان خارج المنطقة الاقتصادية الأوروبية بشكل صريح؛ وبالتالي، يُمارَس بحقهم التمييز المباشر على أساس جنسيتهم وأصلهم الإثني ووضعهم المتعلق بالهجرة. وينتهك ذلك حق الجماعات المُصنّفة عرقياً في المساواة وعدم التمييز. وقد يعترض أيضاً السبل أمام الأفراد للتمتع بحقهم في الضمان الاجتماعي.

إضافةً إلى ذلك، كثيراً ما تعكس مدخلات البيانات المُستخدَمة في إنشاء أنظمة الذكاء الاصطناعي وتدريبها وتشغيلها التمييز الذي يُمارَس بجميع صوره، سواءً كان تاريخياً أو ممنهجاً أو مؤسسياً أو مجتمعيّاً. ومن ثمّ، فإن اعتماد خوارزميات مكافحة الاحتيال قد يُرسِّخ جذور الظلم التاريخي المُمارَس ضد الطوائف والمجتمعات المهمشة، بمن فيها الفقراء. وتشمل العديد من نماذج مكافحة الاحتيال بشكل مباشر المدخلات المتعلقة برواتب الأفراد ودخلهم. وخلال اطلاع منظمة العفو الدولية على وثائق تحتوي على معلومات محجوبة، لم يتسنّ لها أن تحدد على وجه الدقة الأثر المترتب على إدراج مؤشرات الراتب أو الدخل ضمن خوارزميات هذه النماذج؛ ومع ذلك، يهدف تضمين هذين المؤشرين في الخوارزميات إلى تمكين الأنظمة من التمييز بين المستفيدين من الإعانات الاجتماعية بناءً على أساسهما، ما يُشكّل خطراً غير مقبول بالإضرار بالمستفيدين من أصحاب الدخل المنخفض واستهدافهم على نحو صريح. علاوةً على ذلك، يثير العديد من هذه النماذج بواعث القلق البالغ حيال مدى سلامتها التحليلية، سواءً بسبب المدخلات التي تتلقاها النماذج أو استخدام مقاييس ذاتية الإنشاء وغير موضوعية، وكذلك حيال مدى دقة التمثيل في مجموعات البيانات التي تدرت هذه النماذج عليها.

وأصبحت عمليات التقييم والتدقيق الفنية أداة يشجع استخدامها على نحو متزايد لتقييم أداء الخوارزميات وأثرها وتحليل أي سلوكيات إشكالية. وبينما قدمت هيئة ويديتالينغ دنمارك وثائق ذات معلومات محجوبة حول قلة مختارة من نماذجها لمكافحة الاحتيال، رُفِضَت جميع الطلبات التي قُدِّمَت للحصول على البيانات التي كانت ستُمكِّن الباحثون من إجراء اختبارات التحيز والنزاهة. وبشير رفض هذه الطلبات إلى انعدام الشفافية داخل الهيئة على النحو الذي يضمن إتاحة معلومات تسمح بالتدقيق في خوارزمياتها واختبارها.

الإقصاء الرقمي والإدراج القسري

خلصت منظمة العفو الدولية في بحثها إلى أن أتمنة ورقمنة أنظمة الإعانات لا تسمحان بممارسة المراقبة والتحكم في المتقدمين للحصول على الإعانات وملتقيها فحسب، بل تفرضان أيضاً عوائق تعرّض بعض الفئات المهمشة، بمن في ذلك النساء في مراكز الأزمات وذوي الإعاقة، عند تلقي الإعانات الاجتماعية. وقد تؤدي الرقمنة أيضاً إلى إقصاء كبار السن من نظام الإعانات. ونتيجة لذلك، قد يتسبب النظام في تقييد حقهم في الضمان الاجتماعي وعدم التمييز.

وقد تعاونت منظمة العفو الدولية مع المنظمة الوطنية لدور إيواء النساء في الدنمارك (LOKK)، التي تمثل 46 دارًا لإيواء النساء في أرجاء البلاد، لإعداد مسح لدراسة مدى قدرة النساء اللواتي يعشن في دور إيواء بسبب تعرّضهن للعنف من شركاء حياتهن، على الاستفادة من نظام هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك.

وتبيّن لمنظمة العفو الدولية في بحثها أن رقمنة نظام الإعانات الاجتماعية في الدنمارك قد تسببت إما في إدراج ذوي الإعاقة في النظام على نحو يضر بهم أو إدراجهم رغمًا عن إرادتهم. ويُقصد بإدراجهم على نحو يضر بهم "إرغامهم على ذلك بشروط غير مواتية لصالحهم بدرجة كبيرة". فَيُدْرَج ذوو الإعاقة في نظام الإعانات بصورة قسرية أو على نحو يضر بهم؛ إذ لا يكون أمامهم أي خيارات سوى مشاركة بياناتهم مع أطراف ثالثة للاستفادة من النظام. ويثير إدراجهم على هذا النحو بواعث قلق حيال خصوصية بياناتهم وأمنهم؛ نظرًا إلى المخاطر المحيطة باحتمالية إساءة استخدام معلوماتهم الشخصية من جانب المساعدين الشخصيين الذين تتيحهم الحكومة ويمكنهم الاطلاع على هذه المعلومات. وبالتالي، يجب ألا تقتصر إمكانية الاستفادة من الأنظمة على الوسائل الرقمية فقط وحصراً؛ ويجب على السلطات إتاحة وسائل بديلة ملائمة وشاملة ويسهل استخدامها لأشد الفئات حرمانًا وأكثرها تهميشًا، دون أي تمييز، كي يتسنى لجميع فئات المجتمع الاشتراك في نظام الضمان الاجتماعي دون التعرّض لأي مخاطر تمس خصوصيتها أو تهدد أمن بياناتها.

غياب رقابة الدولة، وانعدام الشفافية، ومخاطر الانتصاف

خلصت منظمة العفو الدولية في بحثها إلى أن الحكومة الدنماركية أوكلت مهمة توزيع الإعانات لشركة إيه تي بي، التي تأسست بصفتها مؤسسة ذاتية الإدارة بموجب قانون إيه تي بي لسنة 1964. وتبيّن لمنظمة العفو الدولية أيضًا انعدام الرقابة الكافية والمستقلة على ممارسات هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي القائمة على البيانات والخوارزميات، ما أوجد مخاطر بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان. وتُعدّ الفجوات الرقابية التي تظهر في الهيكل الحالي لحكومة وإدارة هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي وعدم تمتّع هيئة حماية البيانات الدنماركية بصلاحيات لإجراء التحقيقات الاستباقية من الأوجه الواضحة لإخفاق الحكومة الدنماركية في احترام حقوق الإنسان وحمايتها بضمن وجود رقابة فعالة على الهيئة وكذلك الشركة، التي تخضع للمساءلة أمام الدولة. إضافةً إلى ذلك، بدأ لمنظمة العفو الدولية أن شركة إيه تي بي لا تُجري تدريبًا لموظفيها على مكافحة التمييز أو التحيز، ولا تنشر أي تقييمات للأثر من حيث حماية البيانات، ولا تُجري عمليات تدقيق كافية لخوارزميات مكافحة الاحتيال لديها، وهي تُعد جميعها تدابير يمكن أن تُتخذ إما لتحديد مخاطر وقوع الأضرار المحتملة فيما يتعلق بأنظمتها الخوارزمية أو التخفيف من هذه المخاطر. علاوةً على ذلك، اتضح لمنظمة العفو الدولية أن الشركة لا تُجري تقييم العناية الواجبة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان لتحديد الآثار الضارة المترتبة على نظام الإعانات الخاص بالهيئة والشركة وتخفيفها ومنع حدوثها؛ وبالتالي، فإنها لا تحترم حقوق الإنسان.

أما فيما يتعلق بإتاحة سبل الانتصاف أمام الأفراد المتضررين، فقد حددت منظمة العفو الدولية مصدرين للمخاطر التي تمس الحق في الانتصاف. أولاً، تسود حالة من انعدام الشفافية وعدم وجود سبل واضحة للإخطار فيما يتعلق باستخدام هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي لخوارزميات مكافحة الاحتيال في تحديد الأفراد المشتبه بهم وإحالتهم لمزيد من التحقيقات. ثانيًا، لا تُرد أي أحكام في قانون الإدارة العامة تنص على إبلاغ الهيئات العامة لأي شخص بإقامة دعوى ضده استنادًا إلى مخرجات خوارزمية. نتيجة لذلك، ولأن المُشتبه في ممارستهم للاحتيال استنادًا إلى خوارزميات وبيدبتيالينغ دنمارك وإيه تي بي لا يعلمون أنهم يخضعون لعملية مؤتمتة، فهم لا يستطيعون الطعن بفعالية بعملية اتخاذ القرارات لدى الهيئة والشركة.

التزامات مستقبلية بموجب قانون الذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي

ترى منظمة العفو الدولية أن الأدلة المُجمّعة لهذا التحقيق تشير إلى أن النماذج الخوارزمية لدى هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي ينطبق عليها أيضًا حظر التقييم الاجتماعي المنصوص عليه في المادة 5(1)(ج) من القانون، ما يعني وجوب حظر النظام. وترى منظمة العفو الدولية أن هذا النظام يُعدّ نظامًا خوارزميًا للتقييم الاجتماعي؛ إذ تُحدّد فيه مجموعة واضحة من المقاييس التي تُشكّل "درجات تقييم اجتماعي" وتتعلق بمدى جدارة الشخص محل النظر بالثقة - أي احتمالية ممارسته للاحتيال. ويستمر تقييم الأفراد وتصنيفهم داخل النظام، بناءً على بيانات تتعلق بسلوكياتهم الاجتماعية أو خصائصهم الشخصية، ما يبعد كل البعد عن الغرض الأساسي من جمع البيانات، وتترتب عليه معاملتهم معاملةً مجحفةً، عن طريق تحديدهم كمُشتبه في ممارستهم للاحتيال وإحالتهم للتحقيق.

وما لم يتسنّ لوبيدبتيالينغ دنمارك وإيه تي بي تقديم أدلة كافية تدحض ذلك، ترى منظمة العفو الدولية أنه يتعين إيقاف النظام، بشكله الحالي، إلى أن تقدم الهيئة والشركة أدلة كافية تثبت أن ممارساتهما لا تُشكّل نظامًا للتقييم الاجتماعي. وقد راسلت منظمة العفو الدولية والهيئة والشركة، مُوضحةً لهما بالتفصيل الأسباب التي تدفعها إلى الاعتقاد بأن نماذجهما لمكافحة الاحتيال تُشكّل نظامًا للتقييم الاجتماعي، وفقًا لما ينص عليه قانون الذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي وطلبت منهما الرد. وطلبت المنظمة أيضًا من الهيئة والشركة تقديم تفسيرات وأدلة واضحة، إذا كانتا تعتقدان أن النماذج لا ينطبق عليهما تعريف نظام التقييم الاجتماعي. من جانبها، ذكرت هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك، في ردها على المزاعم الواردة في تقريرنا، أن ممارساتها الخوارزمية لا تُشكّل تقييمًا اجتماعيًا وفقًا لما تنص عليه المادة 5 من قانون الذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي؛ لأن الصواب التي تتبعها تقوم على غرض مُحدّد بوضوح وتتسم بالتناسب وتهدف إلى ضمان صرف مدفوعات الإعانات الاجتماعية على نحو صحيح، ولأن صوابها لمكافحة الاحتيال تتوافق مع تشريعات الاتحاد الأوروبي والتشريعات الوطنية السارية. ولم تقدم وبيدبتيالينغ

دنمارك ولا إيه تي بي لمنظمة العفو الدولية أي أدلة مفصلة أو تقييمات مستقلة تثبت أن ممارساتهما الخوارزمية لا تُشكّل نظامًا للتقييم الاجتماعي حسب ما تنص عليه المادة 5 من قانون الذكاء الاصطناعي، ولا قدمتا أي أدلة تثبت ضرورة وتناسب ممارساتهما.

ومن المقرر تقديم تفسير مُوضّح للمادة 5 من القانون، ومن ضمنها حظر التقييم الاجتماعي، في التوجيهات التي ستصدرها المفوضية الأوروبية لتحديد ما يُشكّل ممارسات محظورة بموجب المادة. ويتعين على المفوضية أن توضح أن القانون يحظر استخدام خوارزميات تقييم المخاطر التي تترتب عليها نتائج تمييزية بحق الأشخاص محل النظر، مثل خوارزميات ويديتالينغ دنمارك للكشف عن الاحتيال.

أما أي أنظمة خوارزمية تستخدمها ويديتالينغ دنمارك وإيه تي بي للكشف عن الاحتيال للحصول على الإعانات جرى تقييمها على أنها لا تشكّل أنظمة للتقييم الاجتماعي، فإنها تظل مُصنّفة كأنظمة عالية الخطورة بموجب قانون الذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي لسنة 2024، الذي دخل حيز التنفيذ في 1 أغسطس/آب 2024. ووفقًا للملحق الثالث من القانون، يُقصد بالأنظمة عالية الخطورة "أنظمة الذكاء الاصطناعي المُصمّمة للاستخدام من قبل الهيئات العامة أو نيابةً عنها في تقييم استحقاقية الأشخاص الطبيعيين للحصول على إعانات المساعدة والخدمات الحكومية الأساسية". ومن ثم، يتعين على السلطات الدنماركية، على أقل تقدير، أن تضمن تلبية الأنظمة الخوارزمية للكشف عن الاحتيال لدى هيئة ويديتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي لمتطلبات إدارة المخاطر والشفافية وغير ذلك من الأحكام بشأن الجهات المُستخدمة والمُوردة، على النحو المُحدّد في قانون الذكاء الاصطناعي. أما الأحكام بشأن الأنظمة عالية الخطورة المُشار إليها أعلاه، فلن تكون سارية قبل 2 أغسطس/آب 2030. ومع ذلك، تُوصي منظمة العفو الدولية السلطات الدنماركية بالحرص على تنفيذ هذه الأحكام في أقرب وقت ممكن لضمان قدر أكبر من الشفافية في استخدام الأنظمة عالية الخطورة.

الردود الواردة من السلطات والشركات

شاركت منظمة العفو الدولية النتائج التي توصلت إليها في بحثها مع هيئة ويديتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي في 17 أكتوبر/تشرين الأول 2024 ومع وزارة العمل (الهيئة الدنماركية لسوق العمل والتوظيف STAR) في 18 أكتوبر/تشرين الأول 2024، وطلبت منها ردودًا مكتوبة على المزاعم المحددة والمفصلة في هذا التقرير قبل نشره. وقدمت ويديتالينغ دنمارك ردها على المزاعم في التقرير في 30 أكتوبر/تشرين الأول 2024 و1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، بينما جاء رد وزارة العمل على المزاعم في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024. وراسلت منظمة العفو الدولية أيضًا شركة إن إن أي تي (NNIT) في 23 أكتوبر/تشرين الأول 2024 بشأن ذكرها في هذا التقرير وطلبت منها ردودًا على أسئلة أخرى. وجاء رد شركة إن إن أي تي في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024. وترد جميع الردود في مواضعها ذات الصلة في نص التقرير. ونفت السلطات الدنماركية، في ردودها، بعض النتائج الواردة في هذا التقرير. وترد جميع ردود السلطات في مواضعها ذات الصلة في النص الكامل للتقرير.

التوصيات الرئيسية

يستند البحث إلى المنشورات البحثية السابقة لمنظمة العفو الدولية التي تتضمن Xenophobic Machines: Discrimination through Unregulated Use of Algorithms in the Dutch Childcare Benefits Scandal (2021) وصريبا: في برائن الأتمتة: الفقر والتمييز في نظام الرعاية الاجتماعية في صربيا (2023) و Use of Entity Resolution in India: Shining a Light on How New (2024) Forms of Automation Can Deny People Access to Welfare.

إلى السلطات الدنماركية:

- ضمان أن توقف هيئة ويديتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي استخدامهما لخوارزميات تقييم أو تصنيف الأشخاص بناءً على بيانات حول سلوكياتهم الاجتماعية أو خصائصهم الشخصية الحساسة أو بناءً على بيانات بديلة خاصة بهم؛ إذ أن ذلك سيؤدي إلى انتهاك حقوقهم الإنسانية.
- إيقاف النظام، بشكله الحالي، إلى حين تقديم أدلة كافية لإجراء تقييم كامل ونهائي للنظام ومدى انطباق حظر التقييم الاجتماعي عليه بموجب قانون الذكاء الاصطناعي.
- ضمان تنفيذ قانون الذكاء الاصطناعي على نحو فعال يراعي الحقوق على المستوى الوطني، وضمن تقديم تفسير وافي وفعال في ضوء ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي للتكنولوجيات المحظورة والخطرة بموجب قانون الذكاء الاصطناعي، في أقرب وقت ممكن وفي المواعيد النهائية المحددة قانونًا، بما في ذلك أحكام المواد 9 و10 و11 و13 و26 و27 و85 و86 و87 من قانون الذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي لإدارة المخاطر التي قد تُشكّلها الأنظمة عالية الخطورة على الحقوق الأساسية، وضمن مراعاة قدر أكبر من الشفافية في استخدام الأنظمة عالية الخطورة.

إلى وزارة العمل الدنماركية وهيئة ويديتالينغ دنمارك:

- فرض حظر واضح وصریح ومُلزم قانونًا على استخدام البيانات المتعلقة بصفة المواطنة أو "الصِلات الأجنبية" أو الجنسية أو البيانات البديلة الدالة على أي من ذلك، في تقييم درجة المخاطر لأغراض مكافحة الاحتيال.

- مراجعة وتعديل الأعراف والسياسات والقوانين المُتبعة لدى هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي، التي يُستَرسَد بها في تصنيف المخاطر عن طريق خوارزميات مكافحة الاحتيال، التي قد تُديم التمييز القائم على دخل الشخص أو عرقه أو أصله الإثني أو دينه أو وضعه المتعلق بالهجرة أو نوعه الاجتماعي أو إعاقة أو عمره، وضمان توافرها لمعايير حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة.
- ضمان أن تُنهي هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي ممارسة استخراج بيانات السكان ومعالجتها على مستوى جماعي واستغلالها لأغراض مكافحة الاحتيال، واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي.
- الحرص على الشفافية الكاملة لهيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي وإتاحتها لمعلومات مُجدية للأفراد المتأثرين حول المنطق الأساسي الذي تستند إليه القرارات وأهميتها وعواقبها المُتوقعة، وحتى إن لم تكن عملية اتخاذها مؤتمتة بالكامل، بغض النظر عن مستوى التدخل البشري في العملية.
- ضمان أن تبيّغ هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي والبلديات على نحو مفهوم وتفصيلي المتقدمين للحصول على الإعانات ومثلقيها بأنه جرى تحديدهم كمشنبة في ممارستهم للاحتيال وإحالتهم إلى التحقيقات عن طريق استخدام الخوارزميات.
- ضمان أن تنشر هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي معلومات واضحة بشأن مدخلات مكافحة الاحتيال التي تستخدمها لإجراء تقييمات مخاطر الاحتيال والأخطاء (بما في ذلك نشر تقارير دورية وأهم الإحصائيات)؛ ومعلومات حول آليات سير نماذج مكافحة الاحتيال؛ ومعلومات حول تقييمات الأداء والتحيزات المُجرأة؛ ومعلومات حول تقييمات الأثر المترتب على حقوق الإنسان وتقييمات أثر حماية البيانات المُجرأة قبل وخلال استخدام أنظمة مكافحة الاحتيال، بما في ذلك خلال معالجة البيانات عبر الأنظمة.
- ضمان أن تُجرى هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي والبلديات تقييمات مستقلة لنظام الهيئة من حيث أثره على حقوق الإنسان وحماية البيانات. وينبغي أن تشمل تقييمات الأثر، على أقل تقدير، تقييمًا للأثار التمييزية لاستخدام خوارزميات مكافحة الاحتيال على فئات الدخل المنخفض والجماعات المُصنفة عرقياً، التي تتضمن المهاجرين والأشخاص الذين يُمتَحون صفة اللجوء في الدنمارك، والأقليات العرقية وذوي الإعاقة وكبار السن.
- الحرص على أن تقدم هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي والبلديات برامج تدريب إضافية لموظفي الرعاية وتطوير قدراتهم، إذا اقتضت الضرورة التعامل مع المشكلات المتعلقة بالآثار التمييزية ومكافحتها، كالتحيز للمخرجات المؤتمتة.
- ضمان أن تتخذ هيئة ويدبیتالينغ دنمارك الخطوات اللازمة لوضع حد لإقصاء النساء في مراكز الأزمات وكبار السن وذوي الإعاقة، الذي يُعد نتاجاً لرقمنة نظام إعانات الهيئة، وذلك عن طريق تسهيل السبل أمام الفئات التي لا يمكنها استخدام التكنولوجيا اللازمة للاستفادة، فعلياً، من النظام بالكامل باستخدام وسائل غير رقمية.
- ضمان أن تتيح هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي للمتقدمين للحصول على المساعدة الاجتماعية معلومات واضحة وبسهل الوصول إليها حول كيفية اتخاذ القرارات بشأن حالاتهم وكيفية الطعن ضد هذه القرارات. ضمان أن يتلقى المتقدمون للحصول على الإعانات، عند الحاجة، الدعم اللازم في رفع طعونهم، بما يشمل الدعم القانوني و/أو المالي.
- إلزام الشركات التي تطور منتجات الذكاء الاصطناعي بإجراء تقييم العناية الواجبة الكافية فيما يتعلق بحقوق الإنسان لتحديد ومعالجة أي أضرار فعلية أو محتملة على حقوق الإنسان قد تظهر في أي مرحلة من مراحل سلسلة التوريد أو مراحل دورة حياة المنتجات، وذلك على النحو المُبيّن في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

إلى البرلمان الدنماركي:

- مراجعة وتعديل المادة 2(1)(7) من الأمر التنفيذي للقانون الموحد رقم 724 بتاريخ 2022/05/25 بشأن إعانات الأطفال والشباب، والمادة 5(أ) من الأمر التنفيذي للقانون الموحد رقم 63 بتاريخ 2019/01/21 بشأن بدلات إعالة الطفل والمدفوعات المُقدّمة لدعم الطفل، وذلك لإلغاء متطلبات الإقامة البالغ فيها والتي تستغرق وقتاً طويلاً ويترتب عليها تقييد السبل أمام الأشخاص الممنوحين صفة اللجوء في الدنمارك للحصول على إعانات إعالة الطفل.
- مراجعة وتعديل قانون الإدارة العامة الدنماركي كي يتضمن أحكاماً بشأن عملية اتخاذ القرارات المؤتمتة، تضمن للمتقدمين للحصول على الإعانات والمستفيدين منها إمكانية تمثّعهم بحقهم في الانتصاف الفعال.
- إصدار تشريع بتأسيس هيئة عامة مستقلة تتمتع بصلاحيّة الرقابة على هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي ورصد طريقة استخدامهما لأنظمة الذكاء الاصطناعي، بهدف تعزيز آليات المساءلة وزيادة حماية حقوق الإنسان. ويتضمن ذلك تأسيس هيئة مستقلة تتمتع بصلاحيّة الرقابة على أنشطة الهيئة والشركة، بما يتوافق مع المادة 70 من قانون الذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي.

إلى هيئة حماية البيانات:

- ممارسة صلاحيتها الإشرافية بموجب المادة 29 من قانون حماية البيانات الدنماركي والمادة 58 من اللائحة العامة لحماية البيانات، في إصدار أمر لهيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي والبلديات بأن يقدموا إليها المعلومات بشأن ممارساتها المتعلقة بالبيانات وأي تقييمات للأثر على حماية البيانات قد تكون أجرتها.
- ضمان أن تمثل هيئة ويدبیتالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي والبلديات لجميع الأحكام ذات الصلة في قانون حماية البيانات الدنماركي واللائحة العامة لحماية البيانات، بما فيها المادتان 5 و6 بشأن معالجة البيانات المحددة من هذه التشريعات.

إلى البلديات:

- تقديم برامج تدريب إضافية لموظفي الرعاية وتطوير قدراتهم للتعامل مع المشكلات ومكافحتها، مثل التحيز للمخرجات المؤتمنة والتمييز وانتهاك كرامة متلقي الرعاية وخصوصيتهم عند تقييم استحقاقيتهم للإعانات.
- إجراء تقييمات مستقلة لممارساتها المتعلقة بالتحقيقات بشأن الاحتيال من ناحية الأثر على حقوق الإنسان وحماية البيانات. وينبغي أن تشمل تقييمات الأثر، على أقل تقدير، تقييمًا للأثار التمييزية لخوارزميات مكافحة الاحتيال على الجماعات المهمشة التي تتضمن فئات الدخل المنخفض والجماعات المُصنَّفة عرقياً وذوي الإعاقة.
- ضمان أن يتلقى المتقدمون للحصول على المساعدة الاجتماعية معلومات واضحة ويسهل الوصول إليها حول كيفية اتخاذ القرارات بشأن حالاتهم وكيفية الطعن ضد هذه القرارات، وضمان أن يتلقوا أيضاً، عند الحاجة، الدعم اللازم في رفع طعونهم، بما يشمل الدعم القانوني و/أو المالي.

إلى المفوضية الأوروبية:

- ضمان أن تتيح التوجيهات المقرر أن تُصدرها المفوضية الأوروبية بشأن التطبيق الفعلي للممارسات المحظورة المُشار إليها في قانون الذكاء الاصطناعي قدرًا من الوضوح القانوني وأن تتناول ممارسات التقييم الاجتماعي القائمة على الذكاء الاصطناعي في مختلف دول الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك أنظمة الكشف عن الاحتيال وتصنيف المخاطر التمييزية التي تُستخدَم في سياق الحماية الاجتماعية.

إلى شركة إيه تي بي:

- اتخاذ الخطوات اللازمة على وجه السرعة لضمان ألا تساهم الشركة في وقوع انتهاكات أو تجاوزات حقوق الإنسان، باشتراكها في نظام إعانات هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك، ومعالجة أي انتهاكات لحقوق الإنسان عند وقوعها، بما يشمل التعاون عند الضرورة في تقديم التعويض لضحاياها.
- إتاحة الأدلة التي تثبت تمتع موظفي الرعاية داخل وحدات مكافحة الاحتيال بالصلاحية والاختصاص اللازمين للتدخل في عمليات التحقيق واتخاذ القرارات بشأن حالات الاحتيال، عند الاشتباه بشخص ما وإحالاته إلى التحقيقات بناءً على خوارزميات هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك وشركة إيه تي بي.
- تقديم برامج تدريب إضافية لموظفي الرعاية وتطوير قدراتهم، إذا اقتضت الضرورة التعامل مع مشكلات كالتحيز للمخرجات المؤتمنة والتمييز.
- إجراء تقييم العناية الواجبة فيما يتعلق بحقوق الإنسان على نحو استباقي ومتواصل على مدى مراحل دورة حياة التكنولوجيات الخوارزمية، قبل وبعد نشر واستخدام الأنظمة الجديدة، من أجل تحديد المخاطر خلال مرحلة التطوير والكشف عن تجاوزات حقوق الإنسان وغيرها من الأضرار فورًا بمجرد استخدام التكنولوجيات.
- الإفصاح للعامة عن الخطوات التي تتخذها الشركة لتحديد تجاوزات حقوق الإنسان والمخاطر التي قد تنتج عن أعمالها التجارية، بما في ذلك عن طريق اشتراكها وعلاقتها التجارية مع هيئة وبيدبتيالينغ دنمارك، ومنع وقوعها والتخفيف منها.

منظمة العفو الدولية حركة
عالمية لحقوق الإنسان عندما
يقع ظلم على أي إنسان فإن
الأمر يهمنا جميعًا.

انضموا إلى المحادثة

اتصلوا بنا

www.facebook.com/AmnestyGlobal



info@amnesty.org



AmnestyAR@



+44 (0)20 7413 5500



ظلم مُبرمج

المراقبة والتمييز في نظام الرعاية الحكومية المؤتمت في الدنمارك

يستقصي هذا التقرير استخدام خوارزميات مكافحة الاحتيال المدعومة بالذكاء الاصطناعي في نظام الرعاية بالدنمارك. يقوض نظام الرعاية لدى هيئة ويدبيتالينغ دنمارك (UDBETALING DANMARK)، حقوق الإنسان باستخدام أشكال تناظرية ورقمية من المراقبة للكشف عن حالات الاحتيال للحصول على الإعانات الاجتماعية. وتتضمن أشكال المراقبة التناظرية المراقبة والرصد من جانب الأقران من السكان والبلديات والهيئات العامة الأخرى، بينما تتضمن الأشكال الرقمية استخدام خوارزميات مكافحة الاحتيال في تحديد الأفراد المشتبه بهم وإحالتهم لمزيد من التحقيقات. وتُقيد ممارسة المراقبة على هذا النطاق الواسع حقوق متلقي الإعانات في الخصوصية والكرامة الإنسانية والضمان الاجتماعي.

وتقوم الخوارزميات التي تستخدمها هيئة ويدبيتالينغ دنمارك لتحديد الأفراد والجماعات التي قد تمارس الاحتيال، على استخدام معلومات مثل حجم منزل الأسرة وتكوين السكن المشترك والأدلة على المشاركة في السكن، للعثور على الأفراد الذين تحيد ظروفهم عن "الظروف المعتادة". ويمكن اعتبار هذه الخصائص أو المتغيرات بيانات بديلة للاستدلال على عرق الشخص ووضعه المتعلق بالهجرة ووضعه الاجتماعي والاقتصادي، كما يمكن أن تحفز على ممارسة التمييز.

ويمارس أيضاً التمييز نتيجة لرقمنة نظام الإعانات. ويرجع ذلك إلى عدم تمكن بعض الفئات المهمشة، بمن فيها النساء في مراكز الأزمات وذوي الإعاقة، من الاستفادة من الخدمات الرقمية باستقلالية؛ بينما قد تُقيد الرقمنة حق هذه الفئات في الضمان الاجتماعي استناداً إلى اعتبارات النوع الاجتماعي والإعاقة.